

148638 - هل له أن يأخذ من الوجبات المتبقية من طعام الموظفين إلى منزله؟

السؤال

زوجي مسئول إداري بإحدى الشركات مكلف له متابعة تقديم وجبات للموظفين بالشركة بأحد الفنادق وأحياناً يتبقى بعض الوجبات بعد أن يأكل الجميع فيأخذها ويحضرها للمنزل فأريد معرفة إن كان هذا جائزاً أم لا؟

الإجابة المفصلة

الأصل أنه لا يجوز له أن يأخذ من هذه الوجبات لمنزله ، وذلك لأنه مكلف بعمل محدد ويتقاضى راتباً على هذا العمل ، فليس له أن يأخذ ما زاد على ما تم الاتفاق عليه .

وهذه الوجبات المتبقية إنما هي حق للشركة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ) رواه أحمد (20172) وصححه الألباني .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : والدي يعمل في مطعم ، وصاحب هذا المطعم بخيل ؛ لذلك والدي - بالاشتراك مع عمال المطعم - يأخذون بعض الطعام بدون علم صاحب المحل ، ويأتي والدي بمقدار 3 كيلو من اللحم أسبوعياً بدون علم صاحب المحل ، فقلت : لماذا تفعل ذلك يا والدي ؟ قال لي : لأن صاحب المطعم بخيل ، ولا يعطف علينا بشيء ، وأنا طالب ما زلت أدرس ، فهل الأكل من هذا الطعام حرام ؟

فأجابوا : " لا يجوز لك أن تأكل من هذا الطعام الذي يأخذه والدك من المطعم خفية بدون علم صاحب المطعم ، ولو كان صاحب المطعم بخيلاً ؛ لأن العامل ليس له إلا حقه من الأجر ونحوه مما اشترط حين العقد " انتهى .

“فتاوى اللجنة الدائمة” (337-22/336) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : يتبقى بعد انتهاء الرحلة بعض الأطعمة الزائدة عن حاجة الركاب وغالباً ما تتلف ، فهل يجوز أخذ هذه الأطعمة من قبل ملاحى الطائرة بعد الانتهاء من الرحلة ؟ وهل لي أن آخذ من الطعام والماء المقرر لي إن لم أكله في الطائرة ؟

فأجاب : “أرى أن لا تأخذ شيئاً مما تأكله ؛ لأن هناك فرقاً بين التملك وبين الإباحة ، فهم يبيحون لك أن تأكل وتشرب ما شئت ، لكن لا يملكونك هذا ، ولذلك رخص الشارع لمن مر ببستان فيه نخل أن يأكل وهو على النخل لكن لا يحمل ، وأما إذا كانت تتلف فلك أن تأخذها وتأكلها أو تتصدق بها” انتهى .

“مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين” (13/825) .

لكن ... إذا كانت الشركة على علم بذلك فلا حرج على زوجك في أخذه من تلك الوجبات .

وكذلك لا حرج عليه إن كانت هذه الوجبات سترمى ويكون مصيرها التلف ، فحينئذ لا حرج على زوجك أو غيره من الموظفين أن يأخذ منها .

والله أعلم .